

<http://www.shamela.ws>

تم إعداد هذا الملف آليا بواسطة المكتبة الشاملة

الكتاب : منظومة الفضري في القواعد الفقهية  
تأليف الشيخ أنور عبد الله بن عبد الرحمن الفضري

الْمَنْظُومَةُ الْفَضْرِيَّةُ

فِي الْقَوَاعِدِ الْفَقْهِيَّةِ (1)

تَأَلِيفُ الشَّيْخِ أَنْوَرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَضْرِيِّ

جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا وَبَارَكْ فِيهِ

قَدَّمَ لَهَا فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَقِيلِ

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدْ أَنْعَمَا ... عَلَى الْعِبَادِ بِالْهُدَى وَأَكْرَمَا

وَنَزَّلَ الْكِتَابَ وَالتَّيْبَانَ ... وَعَلَّمَ الْأُصُولَ وَالتَّبْرَهَانَ

وَكَمَّلَ الدِّينَ الْحَنِيفَ هَادِيَا ... فِي كُلِّ دَهْرٍ مُسْتَفِيضًا بَاقِيَا

وَأَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ ... عَلَى النَّبِيِّ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ

وَأَلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ تَبِعَ ... لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى الْيَوْمِ الْفَرِغِ

مَنْ اهْتَدَى بِهُدْيِهِ فَقَدْ ظَفِرَ ... وَمَنْ يَجِدْ عَنْ نَهْجِهِ فَقَدْ خَسِرَ

تُلْفِي بِهِ إِلَى الْفَلَاحِ مِنْهَجًا ... وَعَنْ جَمِيعِ الْمُعْضَلَاتِ مَخْرَجًا

فَلَيْسَ خَيْرٌ قَطُّ إِلَّا قَرَّرَهُ

... وَلَمْ يَكُنْ مِنْ شَرِّ إِلَّا حَذَّرَهُ

فَدِينُنَا لَمْ يَخُلْ عَنْ حُكْمِ عَلِيٍّ ... مُرُّ الزَّمَانِ ، لَوْ بَدَا مَا أَعْضَلَا

لَأَنَّهُ قَدْ اِحْتَوَى قَوَاعِدَا ... تُسْتَخْرَجُ الْأَحْكَامَ عَنْهَا رَاشِدَا

وَهَذِهِ أَرْجُوزَةٌ مَخْوِيَّةٌ ... فِيهَا مِنَ الْقَوَاعِدِ الْفَقْهِيَّةِ

ج

جَمَعْتُهَا مِنْ قَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ ... وَشَرَحْتُهُمْ مِنْ نَشْرِ أَوْ مِنْ نَظْمِ

ج

سَهَّلْتُهَا لِطَالِبِي الْقَوَاعِدِ ... تَأْتِي مَعَ الْإِيجَازِ بِالْأَوَابِدِ

تُعَرَّفُ الْقَاعِدَةُ الْفَقْهِيَّةُ ... بِأَنَّهَا قَضِيَّةٌ كَلْبِيَّةٌ  
جَامِعَةٌ مَسَائِلًا فَرَعِيَّةً ... كَمَا (إِنَّمَا أَعْمَلْنَا بِالنَّبِيِّهِ)  
تُفَارِقُ الْأُصُولَ فِي أَشْيَاءٍ ... كَمَا فِيهَا مِنْ اسْتِثْنَاءٍ  
فَاعْلَمْ هَذَاكَ اللَّهُ أَنَّ الْقَاعِدَةَ ... لَيْسَ بِشَرْطٍ كَوْنِهَا مُطَّرَدَةً

(1) طُبِعَ بِتَارِيخِ 1423 هـ - 2002 م .

(1/1)

فَقَدْ تَرَى بَعْضَ الْفُرُوعِ خَارِجَهُ ... وَقَدْ تَرَهَا تَحْتَ أُخْرَى دَارِجَهُ  
فَأَحْكِمِ الْأَبْوَابَ وَالْفُصُولَ ... وَأَتَقِنِ الْفُرُوعَ وَالْأُصُولَ  
وَأَنَّ ذِي أَدَلَّةِ الْإِجْمَالِ ... يَأْتِي بِهَا الْفَقِيهُ فِي اسْتِدْلَالِ  
تُضَمُّ مَعَ أَدَلَّةِ التَّفْصِيلِ ... فَتَسْتَجِبُ الْحُكْمَ مَعَ الدَّلِيلِ  
وَفَهْمُكَ الْفُرُوعَ مَعَ قَوَاعِدِهَا ... فَفِيهِ بِلَا ضَمِّ الدَّلِيلِ مُسْتَقِلٌ  
وَأَنَّ مَوْضِعَ الْأُصُولِ جُلَّةٌ ... عَوَارِضُ اللَّفْظِ مِنَ الْأَدَلَّةِ  
وَهُوَ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْفَقْهِيَّةِ ... فَعَلِ الْعِبَادَةَ ؛ كَالرِّضَا وَالنَّبِيَّةِ  
وَعَبْرَتِهَا مِنَ الْفُرُوقِ فَافْهَمْ ... مِنَ الْمُطَوَّلَاتِ ، ثُمَّ لِيُعْلَمِ  
تُفَارِقُ الصَّابِغَةَ ؛ فَهِيَ : مَا ارْتَبَطَ ... وَاخْتَصَّ بِالْفُرُوعِ مِنْ بَابِ فَقَطُّ

ج

وَمَا خِذِ الْقَوَاعِدَ : النُّصُوصُ ... وَبَعْضُ آثَارِ كَذَا مَنْصُوصٌ  
وَمِنْ مَا خِذِ لَهَا الْأُصُولُ ... وَبَعْضُهَا مِنْ لُغَةٍ مَنْقُولٌ  
وَخُرِّجَتْ أَيْضًا عَنْ اسْتِقْرَاءِ ... وَالْعَقْلِ وَالْقِيَاسِ ذِي الْجَلَاءِ  
وَالاجْتِهَادِ فِي الْمَنَاطِينِ وَعَنْ ... تَرْجِيحِ اسْتِصْحَابِ أَصْلِ فَاعْلَمْ أَنَّ  
أَمَّا الَّتِي فِيهَا مِنَ الْفَوَائِدِ ... فَمِنْ غُلَاهَا : الْعِلْمُ بِالْمَقَاصِدِ  
وَالضَّبْطُ وَالتَّسْهِيلُ لِلْحِفْظِ كَذَا ... تَفْهِيمُ مُفْتٍ نَهْجُهُ وَالْمَأْخِذُ  
وَكَوْنُهَا أَدَلَّةُ الْأَحْكَامِ ... فِيهِ خِلَافٌ طَالِبُ الْأَحْكَامِ  
وَالْحَقُّ أَنَّ بَعْضَهَا مِنْهَا كَمَا ... إِذَا أَتَتْ بِنَصِّ شَرْعٍ فَاعْلَمَا  
أُصُولُنَا : الْقُرْآنُ ثُمَّ السُّنَّةُ ... وَبَعْدَهَا : الْإِجْمَاعُ فَاسْمَعَنَّه

ج

من بعده ما صحَّ من قياسٍ

ج ... أحكامنا قامتِ بذاتِ القسطاسِ  
وكلُّ أمرٍ بالمقاصدِ استوى ... فإنما لكلِّ مرءٍ ما نوى  
ما جعلَ اللهُ علينا من حرجٍ ... في ديننا ، ولم يكنْ له عوجٌ  
في كلِّ ضيقٍ يُجلبُ التيسيرُ  
ج ... فليسَ في منهاجنا تعسيرُ

(2/1)

لا ضررَ ولا ضرارَ جارٍ ... فالضرُّ لا يُزالُ بالإضرارِ  
واستصحبِ اليقينَ إن شكَّ طراً ... والعدمُ الأصليُّ إن خلفَ عراً  
وحكمِ العادةَ فيما لم يردْ ... تحديدهُ شرعاً كحرجٍ ، واعتمدْ  
لكلِّ ما نصَّ عليه العلماً ... فأقبل ؛ فذا بعدَ التحريِّ استحكماً  
وتحرُّمِ الحيلةِ في أيِّ عملٍ ... بل قيلَ : ما يُعملُ بها فقد بطلَ  
لا يسقطُ الميسورُ بالمعسورِ ... فاعملْ بما استطعتَ من مأمورٍ  
واجتنبِ الجميعَ من محظورٍ

ج ... كما أتى في الخبرِ المأثورِ  
والشئىءُ لا يلزمُ قبلَ العلمِ به ... دليلُهُ : فعلُ المُسيءِ فانتبه  
وقبلَ علمِ النَّسخِ للقبلةِ للـ ... كعبَةٍ صلَّوا نحوَ شامٍ فقبلَ  
ولا اضطرارَ : جازَ فعلٌ ما حُظرَ ... ولا احتياجَ : فعلٌ مكروهٌ عُفِرَ  
وما لسدِّ للدَّرِيعةِ أُجنبُ ... مثلُ العرْيَا لا احتياجَ ارتكيبُ  
وإدفعِ مِنَ الضَّرْبِ بِالْأَخْفِ ... واعمَلْ مِنَ الْفَضْلَيْنِ بِالْأَعْفِ  
إن يفتَرِنَ حَظْرُ مَعَ الْمُبِيحِ ... فَالْحَظْرُ أَوْلَى مِنْهُ بِالْتَّرْجِيحِ  
إذا استوى في الأمرِ نفعٌ وضررٌ ... فأدرأُ فسادهُ ورجحَ الحَظْرُ  
والنَّفعُ إن يرجحَ على الفسادِ ... فاعملْ به كالجرحِ في الإسنادِ  
بالجهلِ والنسيانِ والإكراهِ

ج ... يُنفى العقابُ في حقوقِ اللهِ

ج

لكنَّها لا تسقطُ الصَّمانا ... في حقِّ خلقٍ ؛ فاحفظِ الأمانا

قَدْ يَحْرُمُ الشَّيْءُ إِذَا كَانَ اسْتَقْلًا ... وَجَازَ إِنْ كَانَ مَعَ الْأَصْلِ حَصْلًا  
كَبَيْعِ حَمَلٍ أَوْ ثِمَارٍ مَا بَدَأَ ... صِلَاحُهَا ؛ فَلَا يَجُوزُ مُفْرَدًا  
وَيَبْعُهَا مَعَ أَصْلِهَا صَاحِبُهَا ... وَكُلُّ ذَا فِي قَوْلِهِمْ صَرِيحٌ

(3/1)

قَدْ يَحْرُمُ الشَّيْءُ ابْتِدَاءً ؛ وَيَفِي ... جَوَازُهُ اسْتِدَامَةً ، لَنْ يَنْتَفِي  
وَذَلِكَ مِثْلُ الطَّيِّبِ فِي الْإِحْرَامِ ... بَقَاؤُهُ خَالَ عَنِ الْحَرَامِ  
فِي صِحَّةِ الْأَعْمَالِ بِالظَّنِّ اكْتَفَى ... وَفِي الْعُقُودِ نَفْسَ الْأَمْرِ تَقْتَفِي  
لَكِنْ إِذَا بَانَ فَسَادُ الظَّنِّ ... فَأَبْرَى الْحَقُّ بَرْتَانًا  
مِثْلُ الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَطْهَرَا ... فَلْيُعِدِ الصَّلَاةَ إِنْ تَذَكَّرَا  
وَالشُّكُّ مِنْ بَعْدِ الْفِرَاقِ لَا يَضُرُّ ... وَالْوَهْمُ وَالْوَسْوَاسُ دَعَا فَلَا يَسُرُّ  
بِالْأَصْلِ حُذِّ حَيْثُ يُنَافِي الظَّاهِرُ ... كَالْمَاءِ فِي الْفَلَاةِ فَهُوَ طَاهِرٌ  
وَكُلُّ مَعْرُوفٍ بِعُرْفٍ اِنْتَشَرَ ... كَمِثْلِ مَعْرُوفٍ بِشَرَعٍ يُعْتَبَرُ

ج

إِشَارَةُ الْأَخْرَسِ فِي الْبَيَانِ ... مَقْبُولَةٌ كَالْتُّنْقِ بِاللِّسَانِ

ج

إِنَّ الْكِتَابَ كَالْحِطَابِ يُقْبَلُ ... لَكِنَّهُ بِالْقَصْدِ مِنْهُ يُعْمَلُ  
وَكُلُّ مَا يَثْبُتُ بِالْبُرْهَانِ ... فَذَلِكَ كَالثَّابِتِ بِالْعَيَانِ  
وَالْحُكْمُ فِي الْوُجُودِ وَالْعُدْمِ تَبَعٌ ... عِلَّةٌ ؛ إِلَّا مَا تُعْبَدُ وَضِعَ  
وَالْفِعْلُ إِنْ يَسِبُ وَجُودَ السَّبَبِ ... فَذَلِكَ لَعْوٌ ؛ كَوْنُهُ لَمْ يُحْسَبِ  
فَمَنْ يُطَلَّقَ قَبْلَ عَقْدِهِ لَمْ يَقَعْ ... أَوْ يَنْصَرِفَ قَبْلَ مِلْكِهِ امْتَنَعَ  
وَقَدْ يُبَاحُ الشَّيْءُ إِنْ تَقَدَّمَ ... عَلَى وَجُودِ الشَّرْطِ فِيمَا انْحَتَمَا  
كَمَنْ يُعَجَّلُ الزَّكَاةَ قَبْلَ مَا ... يَحُولُ حَوْلًا مِنْ نِصَابٍ ثُمَّ مَا  
وَكُلُّ مَا يَحْرُمُ فِعْلُهُ حَرْمٌ ... أَمْرٌ بِهِ وَبَدْلُهُ ؛ فَلَا تَرْمُ  
وَكُلُّ شَيْءٍ أَصْلُهُ الْحِلُّ . وَفِي ... عِبَادَةٍ مَنَعَ بِإِذْنِ يَفِي

ج

إِنْ عَمَلًا عَلَى وَجْهِهِ نَقَلُوا ... وَكَانَ كُلُّهَا بِحَيْثُ يُقْبَلُ  
فَاعْمَلْ بِهَا كَلًّا عَلَى أَحْيَانٍ ... أَوْ اجْمَعْنَهَا لَدَى الْإِمْكَانِ

لِتُحْيِيَ السُّنَّةَ بِالتَّفْصِيلِ ... وَتَحْفَظَ الشَّرْعَ عَلَى التَّكْمِيلِ  
وَكُلُّ مَا يَكْثُرُ فِعْلاً عَمَلٌ ... يَزِدَادُ أَجْرًا فَاعْتَنِمِ وَلَا تَمَلْ

ج

مَا كَانَ فَرَضًا : فِي الثَّوَابِ أَفْضَلُ ... مِنْ مُسْتَحَبٍّ : فَهُوَ مِنْ ذَا يُكْمَلُ

ج

إِتِمَامُ فَرَضٍ : بِالشَّرْوعِ يَنْحَتِمُ ... لَا التَّفَلُّ ؛ لَكِنْ عُمَرَةً حَجًّا أْتِمُ  
وَيَحْرُمُ الْمُضْيِ فِي الْفَاسِدِ مَا ... لَمْ يَكْ عُمَرَةً وَحَجًّا دَائِمًا  
وَكُلُّ شَيْءٍ لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ ... إِلَّا بِهِ ؛ فَوَاجِبٌ مُصَاحِبٌ  
عِنْدَ اشْتِبَاهِ الْأَمْرِ وَاسْتِوَاءِ ... أَحْكَمُ بَقْرَعَةٍ بِلَا عَنَاءِ  
إِعْمَالُكَ الْكَلَامَ ذَا أَوْلَى مِنْ الْـ

جج ... إِهْمَالُ فَانظُرْ وَادِرِ مَا عَلَيْهِ دَلُّ

لَا يُنْسَبُ الْقَوْلُ إِلَى مَنْ يَسْكُتُ ... إِلَّا إِذَا حِينَ الْبَيَانِ يَصْمُتُ  
وَالاجْتِهَادُ إِنْ مَضَى لَا يُنْقِضُ ... بِمِثْلِهِ وَحُكْمُهُ لَا يُرْفِضُ  
وَالاجْتِهَادُ فِي مَكَانِ النَّصِّ ... وَلَا دَلَالَةً خِلَافَ النَّصِّ  
وَالْمَلِكُ شَرْطُ عَاقِدٍ وَهَكَذَا ... إِنْ كَانَ عَنِ وَايَةٍ قَدْ نَفَذَا

ج

وَكُلُّ مَشْغُولٍ فَلَيْسَ يُشْغَلُ ... فَتَحْوُ رَهْنُ بَيْعُهُ لَا يُقْبَلُ  
وَكُلُّ سَاقِطٍ فَلَا يَعُودُ ... كَحَقِّ فَسْخِ ، ضَمَّةُ الْعُقُودِ  
وَتَابِعُ الشَّيْءِ إِذَا لَمْ يُفْرَدِ ... بِالْعَقْدِ تَابِعٌ وَلَمْ يُجْرَدِ  
كَفَصِّ خَاتَمٍ وَكَالْحَيْطَانِ ... وَتَحْوِ أَشْجَارٍ مَعَ الْبُسْتَانِ  
إِنْ يَسْقُطُ الْأَصْلُ يُصَرُّ إِلَى الْبَدَلِ ... فَالْتَّالِفُ الْمَضْمُونُ فِيهِ مَا اعْتَدَلُ

ج

وَيَسْقُطُ الْفَرْعُ إِذَا الْأَصْلُ انْتَفَى ... كَضَامِنٍ إِنْ صَاحِبُ الْحَقِّ عَفَا

ج

وَهَكَذَا إِنْ يَبْطُلُ الْأَصْلُ بَطُلٌ ... مَا كَانَ فِي ضِمْنٍ لَهُ فَمَا اسْتَقْلُ  
تَحْوُ الْمَبِيعِ بَانَ مُسْتَحَقًّا ... فَباطِلٌ يَبِيعُ لِذَلِكَ حَقًّا

فَبَاطِلٌ إِقْرَارٌ مُشْتَرِيهِ ... بَثْمَنٍ أَيْضًا إِلَى شَارِيهِ

ج

(5/1)

لَأَنَّ بَيْعَ الشَّيْءِ قَدْ تَضَمَّنَا ... إِقْرَارُهُ بِمَا ارْتَضَاهُ ثَمَّنَا  
بَيْنَهُ أَلْزَمَ عَلَيَّ مَنْ يَدَّعِي ... وَحَلْفِ الْمُنْكَرِ ، وَالْجَوْرَ اذْفَعُ  
وَأَلْغِ دَعْوَى بِنَحْلَافِ الْحَسِّ

ج ... مِثْلُ أُبُوَّةٍ بَعِيرٍ مَسَّ

وَأَقْبَلَ أَمِينًا يَدَّعِي الرَّدَّ إِذَا ... لَمْ يَكُ قَبْضُهُ لِحِظِّ نَافِذًا

وَأَطْلِقِ الْقَبُولَ مِنْ أَمِينٍ ... فِي تَلْفِ الْعَيْنِ مَعَ الْيَمِينِ

لَأَنَّهُ عَامِلٌ بِالْجَمِيلِ ... وَمَا عَلَيَّ الْمُحْسِنِ مِنْ مَنْ سَبِيلِ

كَمُودَعٍ وَكُويْكَيْلٍ وَوَلِيِّ ... مُسْتَأْجِرٍ مُضَارِبٍ وَكُوصِي

وَكُلُّ مُتَلَفٍ لِحَقِّ غُرْمًا ... بِمِثْلِهِ أَوْ بِالَّذِي ذُقُومًا

إِلَّا إِذَا كَانَ بِأَذْنِ الشَّارِعِ

جج ... أَوْ صَاحِبِ الْحَقِّ فَلَا تُنَازِعِ

الْأَجْرُ وَالضَّمَانُ لَنْ يَجْتَمِعَا ... مِنْ جِهَةٍ فَاعْرِفْ لَهَا الْمَوَاقِعَا

فَمُكْتَرِي الشَّيْءِ بِهِ لَا يَضْمَنُ ... وَمُتَلَفٌ عَنْ أَجْرِهِ قَدْ يَأْمَنُ

الْعُثْمُ بِالْعُرْمِ هُمَا سَيَّانٍ ... فَإِنَّمَا الْخِرَاجُ بِالضَّمَانِ

لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ نَصِيبٌ ... بَلْ كُلُّ مَا يَعْمَلُهُ عَصِيبٌ

وَمَا عَنِ الْمَأْذُونِ يَحْدُثُ فَهَدَرٌ ... نَحْوُ سِرَايَةٍ لِحَدِّ مَعَ حَدَرٍ

وَإِنْ عَنِ الْمَضْمُونِ شَيْءٌ يَنْتَشِرُ ... فَذَلِكَ مَضْمُونٌ لَهُ أَنْ يَنْتَصِرُ

جَنَائِيَةُ الْعَجْمَاءِ ذِي جُبَارٍ ... كَمَا أَتَتْ بِذَلِكَ الْأَخْبَارُ

الْفِعْلُ مَنْسُوبٌ إِلَى مَنْ عَمِلَا ... لَيْسَ إِلَى الْآمِرِ فَاعْرِفْ وَاعْدِلَا

وَالصَّلْحُ خَيْرٌ وَالشَّرْطُ نَافِذَةٌ ... مَا لَمْ تَكُنْ لِحُكْمِ شَرْعٍ نَابِذَهُ

مُسْتَعَجِلُ الشَّيْءِ عَلَيَّ وَجْهٌ حُظْرٌ ... عُوقِبَ بِالْحِرْمَانِ عَنْهُ فَاعْتَبِرْ

الْحَدُّ وَالْتَعْزِيرُ وَالذِّيَاتُ ... مَشْرُوعَةٌ تَبْقَى بِهَا الْحَيَاةُ

وَكَلُّهَا يَرْجِعُ لِلْمَصَالِحِ ... لَا بُدَّ مِنْهَا لِلْمَعَاشِ الْفَالِحِ

(6/1)

كَحَفِظِ دِينَ تُمْ نَفْسٍ مَالٍ ... عَقْلٍ وَعَرَضٍ نَسَبٍ يُوَالِي

ج

بِالشُّبُهَاتِ تُدْرَأُ الْحُدُودُ ... فَتَحُو قَطْعَ مَعَهَا مَرْدُودٌ

ج

مِثَالُهُ : الْوَالِدُ إِذْ مَا وَقَعَا ... فِي الْأَخْذِ مِنْ أَوْلَادِهِ لَنْ يُقْطَعَا

وَاسْتَعْمِلِ الْأَلْفَاظَ فِيمَا وَضِعَتْ ... شَرَعًا لَهَا مِنَ الْمَعَانِي إِذْ أَتَتْ

لَا تُمَهِّلِ الْحَقِيقَةَ الشَّرْعِيَّةَ ... إِلَّا مَعَ الْقَرَائِنِ الْجَلِيلِيَّةِ

وَالْتَهَي رَتَّبَ لِلْوُجُودِ الْحَالِي ... فَتَفِي صِحَّةً فَلِلْكَمَالِ

وَالْأَصْلُ أَنَّ الْأَمْرَ لِلْإِجَابِ ... وَالتَّهْيُ لِلتَّحْرِيمِ بِاسْتِيعَابِ

إِلَّا إِذَا قَامَ هُنَاكَ صَارِفٌ ... فَمُقْتَضَاهُ يَتَلَقَّى الْعَارِفُ

مُجَرَّدُ الْفِعْلِ بِلا إِجَابٍ ... مِنَ الرَّسُولِ أَحْمَلُ عَلَى اسْتِحْبَابِ

وَإِنْ بَفِعْلِ بَيْنَ الْمَأْمُورِ ... فَحُكْمُهُ فِي حُكْمِ ذَا مَحْصُورٍ

وَفِعْلُهُ الْمَنْسُوبُ لِلْجِبَلَةِ ... لَيْسَ بِتَشْرِيحٍ لِهَذَا الْمَلَّةِ

وَالْتَهْيُ يَفْتَضِي الْفَسَادَ إِنْ أَتَى ... لِلذَّاتِ أَوْ لِلشَّرْطِ نَقْضًا يَأْتِي

كَالصَّوْمِ فِي حَيْضٍ وَيَوْمِ عِيدٍ ... وَيَبِيعُ مَجْهُولٍ بِلا تَحْدِيدِ

وَإِنْ لِأَمْرٍ خَارِجٍ نَهْيٌ يَرُدُّ ... فَلَا يُنَافِي صِحَّةً فَلَا تَحْدُ

كَحَجِّ مَرَأَةٍ بِدُونِ مَحْرَمٍ ... يَصِحُّ لَكِنْ مَا خَلَتْ عَنْ مَائِمٍ

وَبِعُمُومِ اللَّفْظِ خُذْ حَيْثُ اطَّرَدَ ... لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ الَّذِي وَرَدَ

وَمُنْبِتُ الشَّيْءِ مُقَدَّمٌ عَلَى ... نَافِيهِ حَيْثُ لَا مُرَجِّحٌ جَلَا

ج

هَذَا نُمُودَجٌ مِنَ الْقَوَاعِدِ ... مِنَ الْفَقِيرِ الْفَضْفَرِيِّ النَّاشِدِ

وَاللَّهُ أَرْجُو أَنْ تَكُونَ نَافِعَةً ... لِطَالِبِي الْفِقْهِ كَعَيْنِ نَابِعَةٍ

وَخِدْمَةً مَقْبُولَةً لِلدِّينِ

ج ... وَذُخْرَةٌ تَبْقَى لِيَوْمِ الدِّينِ

فِي أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِيهٍ ... بِفَضْلِ رَبِّي يَحْتَوِي مَنْظُومِيهِ

وَنَصْفُ هَذِهِ مِنَ الْقَوَاعِدِ

ج ... وَجُمْلَةٌ مِثْلُ الْطَفِّ الْفَوَائِدِ

---

فَأَحَدُ اللَّهِ عَلَى الْخِتَامِ ... وَأَشْكُرُ اللَّهَ عَلَى الدَّوَامِ  
لَا تَنْسَوْنَا مِنْ صَالِحِ دُعَائِكُمْ  
ابنُ سَالِمٍ

(8/1)

---